

A



**SCCR/46/4 REV.**

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 7 أبريل 2025

## اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة السادسة والأربعون  
جنيف، من 7 إلى 11 أبريل 2025

اقترح بإجراء دراسة بشأن حماية حق المؤلف للمعايير الفنية

من إعداد وفد كندا

## اقترح بإجراء دراسة بشأن حماية حق المؤلف للمعايير الفنية

تقترح كندا أن تكلف اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (لجنة حق المؤلف) بإجراء دراسة لاستطلاع نهج الدول الأعضاء في حماية حق المؤلف للمعايير الفنية المدرجة في التشريعات أو اللوائح التنفيذية.

والامتثال للمعايير الفنية يشكل إلى حد كبير أساس موثوقة واتساق وسلامة العديد من المنتجات والخدمات والعمليات المشتركة في مختلف الأسواق والموردين. وهذه المعايير تحمي المستهلكين وتدعم نمو السوق من خلال تحسين ثقة المستهلكين في مشترياتهم؛ مما يحفز الابتكار ويخفض تكاليف امتثال الشركات ويعزز المنافسة عبر توفير أساس من المعرفة الفنية الحديثة لجميع الموردين؛ ويفضي إلى تيسير التجارة الدولية من خلال دعم توافق السلع والخدمات عبر الولايات القضائية. وتوجد الآلاف من المعايير في العديد من المجالات المختلفة، بما في ذلك الإلكترونيات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهندسة والتصنيع والصحة والسلامة وحماية البيئة والبناء وغيرها.

وعموماً، توضع المعايير وتحديث بمرور الوقت بإجماع الخبراء الذين يعملون ضمن منظمات وضع المعايير (على سبيل المثال، المعايير الطوعية). ويمكن أيضاً وضع المعايير على المستوى الوطني من قبل هيئات محلية أو على المستوى الدولي من قبل لجان متعددة الاختصاصات. وبمجرد اعتمادها من قبل هيئات الإشراف المناسبة، غالباً ما تدرج المعايير في التشريعات واللوائح التنفيذية الوطنية للبلدان. وتنعكس الالتزامات المتعلقة بوضع المعايير وإدماجها في اتفاقيات التجارة الدولية. وعلى الأقل، تضطلع بعض منظمات وضع المعايير بنشر معاييرها وبيع نسخ منها للمستخدمين النهائيين، ومنهم أهل الصناعة، وكذلك إعادة استثمار العائدات في تحديث تلك المعايير أو وضع معايير جديدة.

وقد يكون لدى الدول الأعضاء مقاربات مختلفة لحماية حق المؤلف الممنوحة للمعايير الفنية التي أدرجت في تشريعاتها أو لوائحها المحلية. وفي بعض الولايات القضائية، قد يكون حق المؤلف موجوداً ومملوكاً لمنظمات وضع المعايير، وبالتالي يجب على الأطراف الثالثة التي تسعى إلى نسخ المعايير وتوزيعها أن تحصل أولاً على تصريح من المنظمات. وفي ولايات قضائية أخرى، قد يُسمح لطرف ثالث ببيع نسخ من هذه المعايير دون تصريح من المنظمات. وبالتالي يمكن أن تؤثر المقاربات المختلفة على نماذج تمويل منظمات وضع المعايير وبالتالي قدرتها على مواصلة وضع المعايير وتحديثها. وإضافة إلى ذلك، قد تؤثر المقاربات المختلفة أيضاً على قدرة الجمهور على الوصول إلى هذه المعايير.

وللنظر عن كثب في هذه المسألة، تقترح كندا أن تطلب لجنة حق المؤلف من الأمانة أن تكلف خبيراً بإعداد دراسة وقائية وتجريبية لتتأمل فيها الدول الأعضاء بشأن النقاط التالية:

(أ) حماية حق المؤلف التي تمنحها الدول الأعضاء للمعايير المدرجة مباشرة أو بالإشارة في تشريعاتها أو لوائحها، بما في ذلك ما إن كان حق المؤلف موجوداً في هذه المعايير، ومن يملك حق المؤلف، وما هي الأعمال المحددة التي ينطبق عليها حق المؤلف وما هي متطلبات هذه الحماية؛

(ب) وما هي الاستثناءات أو التقييدات التي قد تكون موجودة في قوانين الدول الأعضاء بشأن حق المؤلف، بما في ذلك قدرة الأطراف الثالثة على الوصول إلى هذه المعايير أو نسخها أو توزيعها أو تسويقها دون إذن من منظمات وضع المعايير؛

(ج) وكيف تقوم منظمات وضع المعايير في الدول الأعضاء بتمويل عملها وإدارة حقوقها، من خلال نشر معاييرها وبيع أو ترخيص نسخ منها أو تلقي تمويل حكومي أو تمويل من الصناعة أو المهنيين، على سبيل المثال؛

(د) وما إن كانت حماية حق المؤلف في المعايير المدرجة بشكل مباشر أو غير مباشر في التشريعات أو اللوائح تؤثر على قدرة الجمهور على الوصول إلى هذه التشريعات أو اللوائح.

وتأمل كندا في أن تساعد نتائج هذه الدراسة على إطلاع الدول الأعضاء على التجارب الوطنية في جميع أنحاء العالم وتعزيز مواصلة النظر في هذه المسألة على المستوى الوطني.

[نهاية الوثيقة]